

## قائمة بالوثائق المرجعية والنظم الداخلية ذات الصلة وغير ذلك من النصوص القانونية

### تقرير من الأمانة

١- اجتمع الفريق العامل المكون من الدول الأعضاء والمعني بعملية وطرق انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في جنيف في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١. ولتوفير المعلومات اللازمة لمداولات الدورة الثانية طُلب من المدير العام جملة أمور منها قائمة بالوثائق المرجعية والنظم الداخلية المعنية وغير ذلك من النصوص القانونية.<sup>١</sup>

٢- وأعدت الأمانة القائمة الواردة أدناه.

### أولاً: الوثائق المرجعية

الوثائق المرجعية الأساسية بشأن عملية ترشيح وتعيين المدير العام

وثيقة جمعية الصحة العالمية

الوثيقة ج٥٦/ وثيقة معلومات/٨، المدير العام

### وثائق المجلس التنفيذي

الوثيقة م٢٧/١٢٨، انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: تقرير من الأمانة

الوثيقة م٣٠/١٢٠، المدير العام ونائب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: استعراض المسائل التي طُرحت في دورة المجلس التنفيذي الاستثنائية ودورته الثامنة عشرة بعد المائة: تقرير من الأمانة

الوثيقة م١١٩/ وثيقة معلومات/١، الترشيح لمنصب المدير العام: مذكرة من المستشار القانوني

١ انظر الوثيقة ج٣١/٦٤، الفقرة الفرعية ٢١(ج).

## قرار المجلس التنفيذي

القرار م ت ١٢٠ ق ١٩، المدير العام ونائب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: استعراض المسائل التي طُرحت في دورة المجلس التنفيذي الاستثنائية ودورته الثامنة عشرة بعد المائة

## الوثائق المرجعية الأخرى

### وثائق جمعية الصحة العالمية

الوثيقة ج ٣٩/٦٣، انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: تقرير من الأمانة

الوثيقة ج ٣٣/٦٢، انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: تقرير من الأمانة

الوثيقة SSA1/INF.DOC./1، المدير العام: مذكرة من المستشار القانوني

### قرارات جمعية الصحة العالمية

القرار SSA1.1، تعيين المدير العام

القرار SSA1.2، عقد المدير العام

القرار ج ص ع ٥٦-٢، تعيين المدير العام

القرار ج ص ع ٥٦-٣، عقد المدير العام

### وثيقتا المجلس التنفيذي

الوثيقة م ت ١٢٢/١٧، المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: تقرير من الأمانة

الوثيقة م ت ١٢١/٤، المدير العام ونائب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية: تقرير مقدم وفقاً لأحكام القرار م ت ١٢٠ ق ١٩: تقرير من الأمانة

### قرار المجلس التنفيذي

القرار م ت ١٢٨ ق ١٤، انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

القرار م ت ٩٧ ق ١٠، استجابة المنظمة للتغيرات العالمية: تقرير من المجموعة الخاصة (انظر الوثيقة م ت ١١٩/ وثيقة معلومات/١)

### المقرر الإجرائي للمجلس التنفيذي

المقرر الإجرائي م ت ١٠٠ (٧)، تنفيذ المادة ٥٢ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي: الترشيح لمنصب المدير العام (انظر الوثيقة م ت ١١٩/ وثيقة معلومات/١)

## وثائق الأمم المتحدة

الوثيقة A/64/903، تقرير الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة (٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)

الوثيقة A/63/959، تقرير الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة (١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)

الوثيقة A/62/952/Add.1، تقرير الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط الجمعية العامة والوثيقة A/62/952/Add.1 تقرير الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط الجمعية العامة (١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩)

الوثيقة A/61/483، تنشيط أعمال الجمعية العامة: تقرير الأمين العام (٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦)

الوثيقة A/60/999، تقرير الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة (٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)

الوثيقة A/50/24، تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة، المرفق الثاني (الفقرة ١٩) (٢٣ تموز/يوليو ١٩٩٦)

إجراءات تعيين الأمين العام للأمم المتحدة (شباط/فبراير ٢٠٠٦)، صحيفة وقائع غير رسمية من إعداد الأمين العام (بالإنكليزية)

[http://apps.who.int/gb/edg/pdf\\_files/Ref-docs/UN-refdocs/Feb2006%20SGE%20Factsheet-Procedure%20for%20Appointing%20SG.pdf](http://apps.who.int/gb/edg/pdf_files/Ref-docs/UN-refdocs/Feb2006%20SGE%20Factsheet-Procedure%20for%20Appointing%20SG.pdf)

## قرارات الأمم المتحدة

القرار A/RES/64/301، تنشيط أعمال الجمعية العامة (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)

القرار A/RES/60/286، تنشيط أعمال الجمعية العامة، المرفق، المجموعة الثانية (٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦)

القرار A/RES/51/241، تعزيز منظومة الأمم المتحدة (٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧)

القرار A/RES/11/1، شروط تعيين الأمين العام للأمم المتحدة (٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦)

## وثائق أخرى صادرة عن الأمم المتحدة

الوثيقة JIU/REP/2009/8، اختيار الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وشروط خدمتهم. جنيف، وحدة التقنيش المشتركة، الأمم المتحدة، ٢٠٠٩.

The "Wisnumurti Guidelines" for Selecting a Candidate for Secretary-General (31 December 1996), [http://apps.who.int/gb/edg/pdf\\_files/Ref-docs/UN-refdocs/Wisnumurti.guidelines.pdf](http://apps.who.int/gb/edg/pdf_files/Ref-docs/UN-refdocs/Wisnumurti.guidelines.pdf)

## ثانياً: النظم الداخلية ذات الصلة وغير ذلك من النصوص القانونية

### منظمة الصحة العالمية

#### دستور منظمة الصحة العالمية

المادة ٣١ من الدستور: "تعين جمعية الصحة المدير العام بناء على ترشيح من المجلس، وفقاً لما قد تحدده من الشروط..."

#### النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية

المادة ١٠٧: "كلما خلا منصب المدير العام أو ورد إشعار بقرب خلوه يعد المجلس في اجتماعه التالي ترشيحاً يقدمه إلى الدورة التالية لجمعية الصحة..."

المادة ١٠٨: "تتظر جمعية الصحة في ترشيح المجلس في جلسة مغلقة وتتخذ قرارها بالاقتراع السري."

المادة ١٠٩: "إذا رفضت جمعية الصحة ترشيح المجلس، يقدم المجلس اقتراحاً جديداً بمجرد أن تسمح الظروف بذلك،..."

المادة ١١٠: "تعتمد جمعية الصحة عقد التعيين ويوقعه المدير العام كما يوقعه رئيس جمعية الصحة باسم المنظمة."

المادة ١١١: "إذا ما تعذر على المدير العام أن يضطلع بمهام منصبه أو إذا ما خلا هذا المنصب يقوم كبير موظفي الأمانة العامة بأعمال المدير العام بالنيابة مع مراعاة أي قرار يتخذه المجلس."

#### النظام الداخلي للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية

المادة ٤٨: "... يكون قرار ترشيح المدير العام بالاقتراع السري وفقاً للمادة ٥٢..."

المادة ٥٢: "قبل التاريخ المحدد لافتتاح دورة من دورات المجلس يُقتضى أن يرشح فيها مدير عام، بستة أشهر على الأقل، يخطر المدير العام الدول الأعضاء بأن لهم أن يقترحوا أشخاصاً يرشح المجلس أحدهم لمنصب المدير العام."

ولكل دولة عضو أن ترشح لمنصب المدير العام شخصاً أو أكثر، وعليه أن يرفق بترشيحه سيرة ذاتية أو أية معلومات داعمة أخرى لكل شخص. وترسل هذه الترشيحات في مظروف سري مختوم إلى رئيس المجلس التنفيذي على عنوان منظمة الصحة العالمية بجنيف (سويسرا)، بحيث تصل إلى المقر الرئيسي للمنظمة قبل التاريخ المحدد لافتتاح الدورة بما لا يقل عن شهرين.

ويفتح رئيس المجلس مظاريف الترشيحات المقترحة الواردة قبل بدء الاجتماع بوقت يضمن ترجمة جميع السير الذاتية والمعلومات الداعمة إلى جميع اللغات الرسمية ونسخها وإرسالها في مظاريف سرية، إلى جميع الدول الأعضاء قبل شهر من التاريخ المحدد لافتتاح الدورة.

وإذا لم ترد أية ترشيحات بحلول الموعد النهائي المشار إليه في الفقرة الثانية من هذه المادة، يقوم المدير العام فوراً بإبلاغ جميع الدول الأعضاء بهذا الأمر، ولها أن تقترح أشخاصاً لترشيحهم وفقاً لهذه المادة شريطة أن تصل هذه الترشيحات إلى رئيس المجلس قبل التاريخ المحدد لافتتاح دورة المجلس بأسبوعين على الأقل. ويبلغ الرئيس الدول الأعضاء بتلك الترشيحات في أقرب فرصة ممكنة.

وينبغي أن تتاح لجميع أعضاء المجلس فرصة المشاركة في الفرز المبدئي لكافة المرشحين بغية استبعاد أولئك الذين لا يفون بالمعايير المحددة من قبل المجلس والمعتمدة من قبل جمعية الصحة.

ويقرر المجلس، من خلال آلية يتم تحديدها من قبله، قائمة موجزة بالمرشحين. ويتم وضع هذه القائمة الموجزة عند بدء الدورة، ويقوم المجلس بكامل أعضائه بإجراء مقابلات مع المرشحين المختارين في أقرب فرصة ممكنة بعدها.

وتتألف المقابلات من عرض يقدمه كل مرشح يتم اختياره إضافة إلى الإجابة على أسئلة أعضاء المجلس ويمكن للمجلس إذا اقتضت الضرورة، تمديد فترة الدورة لإجراء هذه المقابلات واختيار المرشح. ويقوم المجلس بتحديد موعد لعقد جلسة يتم فيها انتخاب شخص بالاقتراع السري من بين المرشحين الواردة أسماؤهم في القائمة الموجزة.

ويكتب كل عضو من أعضاء المجلس، لهذا الغرض، على ورقة الاقتراع الخاصة به اسم مرشح واحد يختاره من القائمة الموجزة. وإذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية اللازمة، يستبعد المرشح الذي يحصل على أقل عدد من الأصوات في كل اقتراع. وإذا انخفض عدد المرشحين إلى اثنين وحصل كل منهما على نفس عدد الأصوات الذي حصل عليه المرشح الآخر بعد إجراء الاقتراع ثلاث مرات، تعاد العملية على أساس القائمة الموجزة التي أعدت أصلاً في بداية عملية الاقتراع.

ويعلن اسم الشخص الذي سيرشح بهذه الطريقة في جلسة علنية للمجلس ويرفع إلى جمعية الصحة.

## الأمم المتحدة

ميثاق الأمم المتحدة، المادة ٩٧

المادة ١٤١ من النظام الداخلي للجمعية العامة للأمم المتحدة

النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن (S/96/Rev.7)، والمادة ٤٨، تقرير اللجنة التحضيرية للأمم المتحدة، الوثيقة PC/20، الفرع 2B (٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٥)، تنفيذ المادة ٩٧،

<http://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/NL4/600/01/pdf/NL460001.pdf?OpenElement>.